

تفسير الآية : 48 من سورة البقرة .

ماهر الفحل

واذ اخذنا ميثاقكم لا تسكتون دمايكم. ولا تخرجون انفسكم من دياركم ثم اقررتم وانتم تشهدون واذا اخذنا ميثاقكم لا تسبتون دماءكم اي بان لا يقتل بعضكم بعضا بغير حق معناه لا يقتل بعضكم بعضا - [00:00:00](#)

لان في قتل الرجل منهم الرجل قتل نفسه اذا كانت ملتهما واحدة ودينهما واحدة واهل الدين الواحد بمنزلة الرجل الواحد في ولاية بعضهم بعضا ولا تخرجون انفسكم من دياركم اي ولا يخرج بعضكم بعضا من ذلك. ولا يغلبن - [00:00:32](#)

عليها وفائدة هذا التعبير بهذه الطريقة التنبيه الى ان الامة المتواصلة بالدين الواحد يجب ان يكون شعورها بالوحدة قويا عميقا. بحيث يكون قتل الرجل لغيره قتل لنفسه واخراجه له من داره اخراجا لها - [00:01:03](#)

ثم اقررتم اي قبلتم ذلك. وانتم تشهدون اي وانتم تشهدون على اقرار او ائلكم وتحمل هذه الالية معنى اضافيا كثر في هذه العقود الاخيرة ضرره وهو تفجير النفس بالحزام الناسف والسيارات المفخخة - [00:01:33](#)

وهو محرم بلا شك ولا يجوز بحال من الاحوال ابدأ وقد دلت محكمات الشريعة على حرمة وقد المح اهل العلم الى ذلك قديما. قال ابن خويل من زاد المتوفى عام تسعين وثلاث مئة - [00:02:01](#)

وقد يجوز ان يراد بها الظاهر لا يقتل الانسان نفسه ولا ولا يخرج من من داره سفها كما تقتل الهند انفسها. او يقتل الانسان نفسه من جهد وبلاء يصيبه او يهيم في الصحراء - [00:02:25](#)

ولا يأوي البيوت جهلا في ديانتته وسفها في حلمه فهو عموم في جميع ذلك وهو امر ظاهر فالنفس مأخوذة من النفاسة وهي الجلالة فنفس الانسان انفس ما فيه كما قال الماوردي - [00:02:50](#)

والمرء لا يملكها فلا يجوز له قتلها بحال من الاحوال - [00:03:18](#)